9 - الاستياك بعود رطب ويتحلل منه شيء أما إن كان بشيء لا يتحلل فلا كراهة بالاستياك طوال النهار لأنه مستحب عند المقتضى الشرعي وهو الوضوء .

ما يجوز في الصوم :